


الى مكتب الأمم المتحدة
لدى الممثلية الدائمة لجمهورية العراق
MISSION PERMANENTE
DE LA REPUBLIQUE D'IRAK
AUPRÈS DE L'OFFICE DES NATIONS UNIES
A GENEVE



THE PERMANENT MISSION
OF THE REPUBLIC OF IRAQ
TO THE UNITED NATIONS OFFICES
GENEVA

Ref / ٢٦٩ /12

OHCHR REGISTRY

07 JUN 2012

Recipients :SPD.....

The permanent Mission of the Republic of Iraq to the United Nations Office and other International Organizations in Geneva presents its compliments to the High Commissioner for Human Rights of the Human, has the honor to enclose herewith the response of the Iraqi Ministry of Human Rights on the Note dated 10 April 2012, about the questionnaire on housing financing policies and programmes by the Special Rapporteur on Adequate housing.

The permanent Mission of the Republic of Iraq avails itself of this opportunity to renew to the High Commissioner for Human Rights the assurances of its highest consideration.

Enclosures.
4 pages.

Geneva 5 June 2012

High Commissioner for Human Rights
Geneva





ممثلية جمهورية العراق / جنيف
م/استبيان

إشارة إلى كتابكم المرقم : ٧٠٤ في ٢٠١٢/٤/١٢ ولاحقاً بكتابنا المرقم ٢٦٣
في ٢٠١٢/٤/١٦ وافتتاحنا وزارة حقوق الإنسان بلاحظاتها حول الاستبيان الخاص
بحق السكن الملائم وكالاتي:

السكن الملائم حق من حقوق الإنسان وحاجة أساسية له ويجب تمهينه من
الحصول عليه في المناطق الريفية والحضرية على حد سواء ضمن بيئة صحية
وصالحة متكاملة الخدمات وهذا ما يقرره المواثيق الدولية والدستور الوطنية منها
الدستور العراقي حيث كفل الدستور النافذ لسنة ٢٠٠٥ الحق في السكن وعدم التمييز
في المادة (٣٠) الفقرة (أولاً): (تكفل الدولة للفرد وللأسرة - وبخاصة الطفل والمرأة
- الضمان الاجتماعي ، والمقومات الأساسية للعيش في حياة كريمة ، تؤمن لهم الدخل
المناسب ، والسكن الملائم) . وكذلك في المادة (٢٢) فقرة ٣/أ (للIraqي الحق في
التملك في أي مكان في العراق ، ولا يجوز لغيره تملك غير المنقول ، إلا فيما استثنى
بقانون) ، وأشار في في المادة (٢٢) الفقرة أولاً (الملكية الخاصة مصونة ، ويحق
للمالك الانتفاع بها واستغلالها والتصرف بها في حدود القانون) ، وأشار في المادة
(١٤) منه على : (العراقيون متساوون ذو تميز بسبب الجنس أو العرق تو القومية أو
الاصل أو اللون أو الدين أو المذهب أو المعتقد أو الرأي أو الوضع الاقتصادي أو
الاجتماعي) وجاء في بالمادة (١٧) الفقرة ثانياً (حرمة المساكن مصونة ، ولا يجوز
دخولها أو تفتيشها أو التعرض لها إلا بقرار قضائي ووفقاً للقانون) اما فيما يخص
اسئلة الاستبيان فقد اجابت الوزارة المذكورة اعلاه بالنقاط التالية :

فيما يخص السؤال الأول:-



نعم حيث قامت الحكومة بالترويج لسياسات الاسكان وخصوصا في مجال القطاع الحكومي ، وتمثلت السياسات المالية للدولة لحل مشكلة السكن بالاتي :-

(أ) ١. المصرف العقاري التابع لوزارة المالية حيث يقوم باقراض المواطنين ومساعدتهم بإنشاء الدور العائدة لهم .

٢. صندوق الاسكان التابع لوزارة الاسكان والاعمار حيث يقوم هذا الصندوق بتسليف المواطنين لبناء الدور العائدة لهم .

٣. أسلوب الاقراض حيث تقوم الدولة باقراض المواطنين (سلف عقارية) بحدود ٥ مليون دينار عراقي) لفرض شراء وحدات سكنية أو قطعة ارض ، وقامت الدولة باصدار قانون للاستثمار لفرض تشجيع القطاع الخاص سواء المحلي او الاجنبي لغرض المساهمة في حل مشكلة السكن في العراق وذلك من خلال تقديم التسهيلات التشريعية والاعفاء الضريبي وتمليك الاراضي العائدة للمشروع لغرض اقامة الوحدات السكنية عليها من خلال البناء العامودي وتأخذ الدولة على عائقها كدور الوسيط بين هذه الشركات وبين هذه الشركات والمواطنين لفرض تسديد قيم هذه الوحدات لهذه الشركات وخير نموذج لذلك مشروع بسمانيا السكنية الذي تم التعاقد عليه من خلال احدى الشركات الكورية لبناء (١٠٠) وحدة سكنية

(ب) - أن هذه السياسات لا تتضمن مشاركات مع اي واحدة من المؤسسات المالية الدولية (مجموعة البنك العالمي ، وصندوق النقد الدولي ، وبنوك التنمية الاقتصادية ، وبنوك دولية).



ج)- أن قانون الاستثمار والسياسات السكنية ظهرت بشكل ملموس

بعد عملية التغيير في العراق بعد عام ٢٠٠٣ .

(د) - قامت الدولة بأجراء المزيد من التعديلات على قانون الاستثمار من أجل جذب الشركات الأجنبية والوطنية للمساهمة في حل مشكلة السكن .

فيما يخص السؤال الثاني :-

تبنت الدولة ممثلة بوزارة الاعمار والاسكان الاهتمام بالشريان الفقير والعمل على اقامة المشاريع السكنية ذات الكلفة الواطنة وتوزيعها على الفئات ذات الدخل المحدود ، سعى لحل المشكلة من خلال .

(أ) - تحسين مستوى السكن العشوائي او تجديدها وذلك من خلال تبني سياسات شاملة وتطوير الواقع بحيث يبقى معظم السكان والمنازل في أماكنهم ودخول التحسينات الفعلية على البنية التحتية مثل امدادات المياه والصرف الصحي والتصرف والطرق والكهرباء وفي كثير من الأحيان تكون حيارة الاراضي منظمة ايضا فتكون أعمال التطوير فعالة اكثر عندما يوجد توافق وتعاون واسع بين السكان واصحاب الاراضي والحكومات المحلية ومقدمي خدمات البنية التحتية .

(ب)- أن النسبة المئوية للمواطنين التي تتمتع بوسائل المعيشة التي بلغت (٥٢%) سنة ٢٠١١ .

(ج)- ان تحليل المؤشرات في ميدان البنية التحتية يظهر تميز واضح في المناطق الحضرية بين مراكز المحافظات وبقية الحضر (اقضية ونواحي) تباين في درجات الاشباح المؤشرة وكاتجاه عام فان مراكز المحافظات اشارت ان نسب الحرمان في مراكز المحافظات اقل من نسب الحرمان في حضر الاطراف حيث بلغت نسبة المناطق المكتفية بالطاقة الكهربائية (٤٣%).



(د) - أن النسبة المئوية للمنازل مع مالكيها بلغت حوالي (٦٢٪) مع الأفراد في منازلهم الحالية منذ ٢٠ سنة فاكثر في حين تعيش (٣٩٪) منهم في مساكنهم الحالية منذ سنتين .

فيما يخص السؤال الثالث :-

تقوم بعض الوزارات والمؤسسات غير المرتبطة بوزارة توفير السكن للعاملين لديها اما عن طريق البيع المباشر لهم او عن طريق الاجار مقابل دفع مبالغ رمزية .
لتفضل بالاطلاع ... مع التقدير .

السفير
علي ياسين محمد كريم

رئيس دائرة حقوق الإنسان وكالة

٢٠١٢/٥/٢٩



نسخة منه البر :

وزارة حقوق الإنسان / كتابكم في أعلى التفضل بالعلم ... مع التقدير .